

بيان مشترك من الاتحاد الأوروبي واليوم بشأن التعاون على مكافحة القرصنة والتزوير، يكشف سياسة جديدة للتعاون بين الشريكين في هذا المجال. وفي واشنطن ٢٠٠٤، جوان ٢٠٠٤، قرر الشريكين ما يلي:

- إبرام اتفاقية محلية وثنائية لإقترح قواعد فعالة لحماية وإنقاذ حقوق الملكية الفكرية.
- توجيه رسالة واضحة ومناسبة للدول ذات الأولوية حول أهمية التنفيذ الفعلي للقواعد الدولية في مجال الملكية الفكرية.
- تسجيل حماية حقوق الملكية الفكرية في مركز المساعدة التقنية التي تقدمها الدول العالم الثالث لتعزيز القدرات التجارية لهذه الدول.

هذا البيان في الواقع هو استراتيجية من قبل القوى العظمى في العلم هذه الاستراتيجية تعد من أهم الأسباب الرئيسية لأزمة حقوق الملكية الفكرية.

أولاً حقوق الملكية الفكرية بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة

في الأصل الملكية الفكرية هدفها ضمان تعويض عادل للمبدع ويتم ذلك من خلال حق احتكار ما اخترعه خلال مدة زمنية معينة من أجل تشجيع النشاطات الإبداعية والاستفادة من عائدات ذلك المنشور وبعدها تدخل في النفع العام للاستفادة منها من طرف الأجيال القادمة. (كعملية أفكار)

حقوق الملكية الفكرية تهدف إلى حل مشكلة الاختراع والإبداع والتي تعتبر كمعلومة التي تمثل بدورها مالاً لها خاصيتين مهمتين:

- 1- المعلومة مال غير إقصائي أي أنه لا يمكن إقصاء أي مستخدم من استخدامها حتى لو لم يساهم في تمويل إنتاجها.
- 2- المعلومة مال غير تنافسي، يعني أنهما مال غير حساس لا تنفذ باستغلالها.

الملكية الفكرية لها جانب لمصالح المبدع وجانب لمصالح العامة ذلك لأنهما من طبيعة محددة وبعدها يستطيع الكل الاستفادة منها، بمعنى في المرحلة الأولى يكون المال إقصائي - وضع الاحتكار - من يريد المعلومة يجب دفع ثمنها - الخدمة المقدمة -.

وفي المرحلة الثانية الاختراع يدخل في المجال العمومي يسمح لكل المستهلكين الاستفادة منه مجاناً.

لها كان موضوع الملكية الفكرية ذو طبيعة اقتصادية. لها القانون في حد ذاته ذو طبيعة اقتصادية،
(2)

كان التوازن بين النفع العام والخاص مضمون، أما اليوم اختل هذا التوازن بما يهدد كذلك المبادئ المؤسسة للملكية الفكرية

بعد اعني هذه النقطة قانون الملكية الفكرية يلاحظ أنه أخذ مكانه بشكل بطيء - 3 **قرون تقريبا** على الساحات الوطنية وفي نهاية القرن 19 عجمت قواعد الملكية الفكرية من خلال اتفاقية بارن - وباريس وفي جولة الأوغوي 1986 فرضت قواعد الملكية الفكرية عالميا

في جولة الأوغوي، وصلت المفاوضات إلى الإجماع في 17 أبريل 1994 على الاتفاق على محاور الملكية الفكرية التي تسمى التجارة **ADPIC** هذا الاتفاق يظم كملحق لإطار اتفاقية من ألكس إلى أنست المنظمة

العالمية للتجارة **OMC**

ابتداءً يجب تسجيل أن اتفاقية باريس كمصوره ووضعها بشكل نهائي من طرف لجنة الملكية الفكرية والجمعيات الصناعية اليابانية والأوروبية واللجنة الأمريكية التي تضم 13 شركة عالمية متعددة الجنسيات هذا يعني أن الشركات المتعددة الجنسيات وراء هذا التشريع العالمي (ADPIC) لتفعيل قانونها وفرض هيمنتها ولحماكتها للسوق

هذا الاتفاق استحدث أمرين جديدين 1- وسع مجال تطبيق حقوق الملكية الفكرية في الدول الأعضاء وذلك بحماية كل الإبداعات

2- فرض على الدول الأعضاء تنظيم إجراءات وعقوبات تفرض الحماية اللازمة للمخترع

اتفاقية باريس - اعتبرت حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة أو استبعدت الملكية الفكرية الجماعية **الدواي بالاعتبار** كما أن براءة الاختراع لا يمكن الحصول عليها إلا إذا كان الاختراع جديدا ومتعلق بمجال التكنولوجيا، ويقبل التطبيق الصناعي، أي أن هذا الاتفاق يقضي كل ما هو خارج الصناعة

اتفاق **TRIPS** يلزم الدول الأعضاء بمعاملة جميع الاختراعات على قدم المساواة دون تمييز بين المنتج المحلي والمنتج الأجنبي، وكان هذا الاتفاق ينادي بإستثمار جديد ذلك لأن المنتجات الأجنبية تطلعي وتقتل المنتجات المحلية.

ثانياً: تعزيز حقوق الملكية الفكرية يوقف - يمنع - نقل التكنولوجيا إلى دول الجنوب

تعزيز حقوق الملكية الفكرية لم يكن يوماً محل إجماع حتى من الدول الرأسمالية التقليدية التي كانت وراء هذا التعزيز، وبالرغم من هذا الإعراض الذي يكاد يصل إلى حد المطالبة بإلغائه فإن هذا الحق يتدعم يوماً بعد يوم. معظم الدراسات كدراسة ليفيل فرنسي ومسيانغيان - وكذا التقارير كتقرير **PN4D** سنة 1999 وتقرير **CNUCED** سنة 2007، تؤكد أن تعزيز حقوق الملكية الفكرية يجب ألا يتكادرجل تشجيعه، كما أنه لا يشجع البتة على نقل التكنولوجيا للجنوب بل أن الفجوة بين الشمال والجنوب ازدادت اتساعاً وهذا ما أكدته تقرير **اليونسكو** سنة 2005 وكذا تقرير **البحر** (كور) سنة 2007.

في الحقيقة لا ينبغي سراً عند ما نقول أن عولمة قواعد الملكية الفكرية من أصل أمريكي وذلك لوقف التطور التكنولوجي لليابان، حيث أن إقصاء هذا الأخير كان في نهاية السبعينات يفتقر الاقتصاد الأمريكي، وكانت الوسيلة الوحيدة لوقفه هو إبداع طلبات حقوق الملكية الفكرية.

وكذا ليل على ذلك تبين سنة 1984 في سيرايا أن أكثر من 80% من المؤسسات الأمريكية أكدت أن الغاية من الحصول على براءة الاختراع هو الوقف والمنع في المجال التكنولوجي من دون أية حقيقة في إستغلالها.

الغريب في الأمر أن النقل الحقيقي للتكنولوجيا الذي يمكن أن يتم بموجب تطبيق قواعد الملكية الفكرية هو النقل من الجنوب إلى الشمال.

لأن معارف العالم الثالث (تغذية، زراعة، يدور) تستغلها شركات الشمال، وهذا ما تمت معالجته في تقرير **PN4D** لسنة 1999، يؤكد أن دول الجنوب يدفعون

اتساعاً لشراء معارف في الأصل لهم، لتضاف هذه الاتساع إلى ديونهم للمؤسسات المالية ففسوء وضعهم المالية أكثر فأكثر.

لذا كيف لنظام أن تعرف عن مبادئه الأصلية أن يخدم البحث العلمي؟

بل أكثر من ذلك نديم حقوق الملكية الفكرية يعيق النشاط الاقتصادي في حد ذاته كون هذا الأخير يقوم على المنافسة التي تعرف بافتتاح نفس المنسوج المقترح من الغير

فإذا كان هذا المستوحى محمي في جميع عناصره فإن أي نسخ أو عرض منافس يكون
ممنوع غير مشروع وهذا سيؤدي في حالة إلى تعطير المنافسة في حد ذاتها
وهذا ما أكدته الباحثة فابريس سيفيانين. (٢٤)

وهذا ما يضع دول الجنوب في وضعية صعبة وغير مقبولة سواء تعلق الأمر
بتبعية التكنولوجيا أو صفة شعوبهم وفي جميع الحالات هذه الدول
هي التي تتحمل نتائج هذا التمييز لا نتاج تعيس على التقلد وبالتالي الأمر منطقي
أن تحارب بصفة نظام الملكية الفكرية مثلما عارضت عليه الدول المتقدمة قديمًا

٣- حقوق الملكية الفكرية والتكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال

من التقلدية إلى المعرفية إلى تواجده الملكية الفكرية تتمثل في تحولات الرأسمالية
المعنوية إلى أمم عامة وسمحت بخلق أمم عامة عالمية.
وبالتالي المعلومات الرقمية التي يتم إنتاجها بتكاليف عالية جدًا إنتاجها
بتكاليف بخسة وهذا ما يعني صعوبة تسويقها وهذا يفتح طرقًا مضمرة
لتطوير دول الجنوب

حقيقة أصبح معنيًا أن لم نقل مستحيل إنشاء احتكار بجزء ما من دمج الذكاء
القدرة على الاختراع في الشبكات الرقمية لأن الإنتاج وإعادة الإنتاج يصل إلى ما لا نهاية
وهو معلوم أن مجال الرقمنة لا تسيطر عليه مفاهيم سلعة محددة وحمية
لا تقاوم وهذا ما يؤكد الطابع الشارعي والمنافس للرأسمالية بين الطابع الاجتماعي
لإنتاج والطابع الخاص والمنافس الخاص للملك للإستحوا
مع إنشاء البرمجيات الحرة تنأى أزمة الملكية الفكرية إلا أنها تتيح الفرصة
دول الجنوب لتأخرها مقارنة بدول الشمال

تتمثل فلسفة هذه البرمجيات في ثقافة تبادل المعرفة ونشرها وتملكها
من قبل الجميع وبالتالي البرمجيات الحرة تعاقبهم أزمة الملكية الفكرية وذلك
أولاً تستند هذه البرمجيات على حرية تنقل المعرفة عكس البرمجيات الاحتكارية
ثانياً التراخيص الحرة هي أصل هذه البرمجيات التي تتمثل الابتكار المؤسسي
ثالثاً دعامات المبادئ الأساسية للملكية الفكرية
رابعاً هذه البرمجيات تمكن من التعاون الاجتماعي داخل نفس السوق